الأمم المتحدة A/54/PV.71

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون

الجلسة العامة ٧١
الاثنين، ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد غوريراب ..... (ناميبيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١٨ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/54/23 (الأجزاء الأول إلى الثالث))

تقارير الأمين العام (A/54/337 و A/54/119 و A/54/219)

مشروعا القرارين (A/54/L.50 و A/54/23 (الجزء الثالث) الفصل الثالث عشر، زاي، الفقرة ٧)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لمقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة السيد فيصل مقداد من الجمهورية العربية السورية ليعرض تقرير اللجنة الخاصة

السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية) مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تكلم بالانكليزية): بصفتي مقررا للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، يشرفني أن أقدم تقرير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة للنظر فيه. والتقرير وارد في الوثيقة A/54/23، الأجزاء الأول إلى الثالث، ويغطي العمل الذي اضطلعت به اللجنة خلال عام ١٩٩٩.

يقدم التقرير وفقا للفقرة ١١ من القرار ٦٨/٥٣ بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الذي طُلب فيه إلى اللجنة الخاصة أن تواصل جهودها لتنفيذ الإعلان تنفيذا فوريا وتاما وأن تضطلع بالأعمال التي وافقت عليها الجمعية العامة فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

00-25903

0025903

وفي محاولة من اللجنة الخاصة لترشيد عملها وتسهيل نظر الجمعية العامة في هذا البند، أعادت ترتيب تقريرها ووضعته في ثلاثة أجزاء بدلا من الأجزاء التسعة المعتادة. وترد كل توصيات اللجنة بالإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في هذا العام، في الجزء الثالث.

يتضمن الجزء الأول من التقرير الفصول التمهيدية العامة التي تصف تنظيم اللجنة وأنشطتها والاجتماعات التي نظمتها للنظر في جميع الأمور الموكلة إليها وعلاقاتها بهيئات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والإقليمية. وأود أن أوجه الانتباه بصفة خاصة إلى الفصل حاء من الجزء الأول الذي يوضح برنامج العمل المقبل الذي تعتزم اللجنة القيام به خلال عام ٢٠٠٠، وهو العام الأخير في العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. ولأول مرة يتضمن الجزء الأول أيضا، كمرفق، تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عقدت في سانت لوسيا لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، حتى يكون متاحا على نحو أيسر لأعضاء الجمعية العامة. وقد أخذت اللجنة الخاصة توصيات تلك الحلقة الدراسية في الاعتبار عند وضع خططها للمستقبل.

أما الجزء الثاني من التقرير فيغطي مداولات اللجنة المتعلقة بالمسائل المضمونية في جدول أعمالها. وهذه تشمل نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار؛ ومسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم؛ والأنشطة الاقتصادية وغيرها التي تؤثر على مصالح الشعوب غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ والأنشطة العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها؛ وتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية لإعلان منح الاستقلال. كما يشمل المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ويصف الإجراءات التي اتخذتها اللجنة بخصوص كل واحد من الأقاليم الـ ١٧ غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

وأخيرا، وكما ذكرتُ من قبل، يشمل الجزء الثالث من التقرير الوارد في الوثيقة A/54/23 كل توصيات اللجنة. أما مشاريع القرارات والمقررات فسيتولى عرضها بالترتيب المناسب مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في تقريره إلى الجمعية العامة.

وقد وضعت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة مقترحات محددة للقضاء على ماتبقى من مظاهر الاستعمار. ودرست تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من القرارات المتصلة بإنهاء الاستعمار. وواصلت إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة والتوصية باتخاذ أنسب الخطوات التي من شأنها أن تمكّن شعوب هذه الأقاليم من ممارسة حقها في تقرير المصير؛ واتخذت خطوات لحشد الدعم العالمي لتحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة في صفوف الحكومات والمنظمات الإقليمية والوطنية والدولية. وطلبت إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من أشكال المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. كذلك بذلت جهدا كبيرا للدخول في حوار مع الدول القائمة بالإدارة التماسا لتعاونها في تنفيذ الولاية المنوطة باللجنة، وطلبت من جميع الدول القائمة بالإدارة أن تتعامل رسميا مع اللجنة الخاصة.

وتستند المقترحات التي تقدمها اللجنة الخاصة إلى دراسة أجرتها لحالة كل من الأقاليم المشمولة بولايتها على حدة. وقد صيغت هذه المقترحات واعتمدت بعد النظر الواجب في جميع جوانب الحالة السائدة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بما في ذلك الحالة الدستورية والسياسية والتطورات الاجتماعية الاقتصادية. وقد وفرت ورقات العمل التي أعدتها الأمانة العامة معلومات وبيانات جوهرية عن كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وتستند ورقات العمل تلك إلى معلومات وفرتها الدول القائمة بالإدارة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق. كما تم تلقي معلومات قيمة من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، الذين يشاركون في اجتماعات اللجنة الخاصة وفي حلقاتها الدراسية الإقليمية. وشكلت التقارير الواردة في وسائط الإعلام والمعلومات المقدمة من المنظمات غير الحكومية مصادر مفيدة أيضا. وترى اللجنة الخاصة أن إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي نفسها يشكل أفضل الطرق للحصول على المعلومات من مصادرها الأساسية ويتيح فرصة لاستعراض الحالة على أرض الواقع. غير أنه لم يكن بمقدور اللجنة الخاصة أن

تقوم بذلك لبعض الوقت الآن. ولكن الحلقات الدراسية الإقليمية وفَّرت، في ظل تعذر البعثات الزائرة، بديلا قريبا عندما كانت تُعقد على مقربة من بعض تلك الأقاليم. فقد أتاحت فرصة لأعضاء اللجنة للاتصال المباشر ببعض شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في محيط مشابه لمحيطها. ولحلقات الدراسة الإقليمية هذه أهمية بالغة في الجمع بين ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وممثلي المنظمات غير الحكومية والخبراء والدارسين للتفاعل وتبادل الآراء بشأن التغيرات والتطورات الجارية في الأقاليم. إذ يتبادلون فيها المعلومات بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، ويقدمون ورقات ويقترحون إجراءات تتصل بمسألة إنهاء الاستعمار ويتصلون اتصالا مباشرا بأعضاء اللجنة الخاصة في جو غير رسمي بغية مناقشة آرائهم وشواغلهم. وألفت انتباه الجمعية مرة أخرى إلى تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي المرفق بالجزء الأول من تقرير اللجنة.

على أن اللجنة الخاصة أجرت، كجزء من الاستعراض النقدي الذي باشرته لعملها، وبروح الشفافية والتعاون، مشاورات غير رسمية مع الدول القائمة بالإدارة خلال الفترة قيد الاستعراض. وسعت تلك المشاورات إلى الحصول على تعاون الدول القائمة بالإدارة في سياق حوار متجدد. وخلال الفترة قيد الاستعراض شاركت البرتغال في عمل اللجنة الخاصة فيما يتصل بتيمور الشرقية، وشاركت فرنسا فيما يتصل بكاليدونيا الجديدة، ونيوزيلندا فيما يتصل بتوكيلاو. ووافقت اللجنة أيضا على طلب اسبانيا للمشاركة في المداولات المتعلقة بمسألة جبل طارق، وعلى طلب وفدي الأرجنتين وأوروغواي - بالنيابة عن الدول الأعضاء في السوق المشتركة للمخروط الجنوبي بالإضافة إلى بوليفيا وشيلي - للمشاركة في نظر البند المتعلق بجزر فوكلاند (مالفيناس).

وفي هذه السنة، نظرت اللجنة الخاصة، عملا بما قررته في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨ بشأن بورتوريكو، في تقرير عن هذه المسألة واعتمدت قرارا (A/AC.109/1999/28). وأكدت اللجنة الخاصة من جديد، بمقتضى أحكام قرارها، أنها تأمل في أن تسرع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بالقيام بعملية تتيح لشعب بورتوريكو الممارسة الكاملة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات ومقررات اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو. كما حضَّت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية على أن تأمر بوقف التمارين والمناورات العسكرية لقواتها المسلحة على جزيرة فييكيس وإعادة الأرض المحتلة إلى شعب بورتوريكو.

وقد اضطلعت اللجنة الخاصة بالمهام التي أناطتها بها الجمعية خلال هذه السنة، وبذلت مجهودا اتسم بالتعاون والشفافية والروح العملية، سواء في جلساتها الرسمية أو غير الرسمية، من أجل التوصل إلى اتفاقات ووضع توصياتها. وأجرت مشاورات واسعة مع أعضائها، وكذلك مع الدول الأعضاء الأخرى، والدول القائمة بالإدارة وممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وقد عقدت ما مجموعه ١٦ جلسة رسمية و ٢٢ جلسة ومشاورات غير رسمية. واسمحوا لي أن أوضح بإيجاز شديد بعض الإجراءات والتوصيات المعروضة على الجمعية للنظر فيها.

وبحثت اللجنة الخاصة مسألة المعلومات المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المرسلة إلى الأمين العام بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة. وكررت اللجنة توصيتها المقدمة إلى الجمعية العامة، بأنه ما دامت الجمعية نفسها، لم تقرر بأن إقليما ما قد حقق الحكم الذاتي بالكامل وفقا لأحكام الفصل الحادي عشر من الميثاق، فإن الدولة القائمة بالإدارة المعنية ينبغي أن تواصل إرسال المعلومات المتعلقة بذلك الإقليم بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق.

وتؤكد اللجنة الخاصة، لدى نظرها في مسألة الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، قيمة الاستثمار الاقتصادي الأجنبي الذي يوظف بالتعاون مع شعوب الأقاليم. وتعيد تأكيد مسؤولية الدول القائمة بالإدارة عن النهوض بالتقدم الاقتصادي في الأقاليم الخاضعة لإدارتها. وفي نفس الوقت، تؤكد اللجنة الخاصة ضرورة تجنب أي أنشطة اقتصادية أو غيرها تؤثر تأثيرا ضارا على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ولذلك توصي اللجنة الخاصة، بين أمور أخرى، بأن تحث الجمعية الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لصون وضمان الحق غير القابل للتصرف لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في مواردها الطبيعية، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لحماية حقوق الملكية لشعوب تلك الأقاليم.

وواصلت اللجنة الخاصة إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأقاليم الجزرية الصغيرة. إذ أن مشكلاتها الفريدة، الناجمة عن صغر حجمها وقلة عدد سكانها ومحدودية مواردها وضعفها إزاء الكوارث الطبيعية والأخطار البيئية، تتطلب تعاونا ومساعدة متواصلين من جانب الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وفي سياق التأكيد من جديد بأن ممارسة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لحقها في تقرير المصير يقتضي، كنتيجة لازمة، تقديم جميع المساعدات الضرورية لسكانها، أولت اللجنة الخاصة اهتماما خاصا لتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وهي ترحب بالمساعدات التي قدمت حتى الآن، وإن كانت تلاحظ أنه لم يشارك في توفير المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلا بعض من الوكالات المتخصصة والمؤسسات في منظومة الأمم المتحدة. وهي تحث تلك الوكالات والمنظمات التي لم تقدم مساعدة حتى الآن، على أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن. وستواصل اللجنة الخاصة التشاور مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جهودها الرامية إلى تنفيذ الإعلان.

وعلى وجه الخصوص، تطلب اللجنة الخاصة من الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى توفير المعلومات عملا للأقاليم الجزرية الصغيرة من احتياجات وأوجه ضعف خاصة، بما في ذلك طرق ووسائل مساعدة تلك الأقاليم في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأنشطة الإجرامية الأخرى. وفي هذا الخصوص توصي اللجنة الخاصة بأن تطلب الجمعية العامة من الوكالات والمنظمات والمؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تعزز تدابير الدعم القائمة وأن تضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة للأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، كل في إطار ولايتها، وذلك بغية التعجيل بإحراز تقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم.

وبالإضافة إلى ذلك، توصي اللجنة الخاصة أيضا، بأن ترحب الجمعية العامة باتخاذ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي القرار ٥٧٤ (د - ٢٧). ويدعو هذا القرار إلى توفير الآليات اللازمة لتمكين أعضائها المنتسبين، بما في ذلك الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، من المشاركة رهنا بمراعاة النظام الداخلي للجمعية العامة - في بعض الدورات الاستثنائية للجمعية العامة، التي سبق لهذه الأقاليم أن شاركت فيها، بصفة مراقب، وفي أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وواصلت اللجنة الخاصة في عام ١٩٩٩ بحث مسألة الأنشطة العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وهي تؤكد من جديد اقتناعها الراسخ بأن وجود الأنشطة والإنشاءات العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي يمكن أن يشكل عقبة لممارسة حق تقرير المصير. وتحث اللجنة الدول القائمة بالإدارة بأن تتخذ جميع التدابير الضرورية من أجل عدم إشراك تلك الأقاليم في أية أعمال هجومية أو أعمال تدخل ضد دول أخرى. كما تكرر الإعراب عن أنه لا يجوز استخدام الأقاليم والمناطق المجاورة لها لإجراء تجارب نووية أو دفن نفايات نووية أو نشر الأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، تشجب استمرار تحويل الأراضي، وخاصة في الأقاليم الجزرية الصغيرة في المحيط الهادئ والبحر الكاريبي، إلى منشآت عسكرية. وفي حين تحيط اللجنة الخاصة علما بالقرار الذي اتخذته بعض الدول القائمة بالإدارة بتقليص وجودها العسكري في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فإنها تهيب، مرة أخرى، بالدول القائمة بالإدارة إنهاء أنشطتها العسكرية في الأقاليم، غير المتمتعة بالحكم الذاتي وإزالة قواعدها في تلك الأقاليم، امتثالا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وفيما يتعلق بنشر المعلومات، فما زالت اللجنة مدركة لأهمية الرأي العام ودعم الحكومات، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأخرى في مساعدة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي مساعدة فعالة في تحقيق تقرير المصير. ولذلك ترى اللجنة أنه من الأهمية بمكان أن تواصل إدارة شؤون الإعلام نشر المعلومات المتعلقة بإنهاء الاستعمار من خلال جميع وسائط الإعلام المتاحة، بما في ذلك المنشورات، والإذاعة، والتلفزيون وشبكة الإنترنت. وأود أن أشير، في هذا الصدد، إلى المشاركة الفعالة لإدارة شؤون الإعلام في نشر وقائع الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عقدت في سانت لوسيا في أيار/مايو ١٩٩٩. وفضلا عن ذلك، من المقرر أن يُستهل على شبكة الإنترنت، قبل نهاية هذه السنة موقع عن إنهاء الاستعمار، وذلك بمساعدة إدارة شؤون الإعلام.

وخلال العام الماضي، واصلت اللجنة الخاصة رصد ودراسة الحالة في كل إقليم مشمول بولايتها وعقد

جلسات استماع إلى آراء ممثلي الأقاليم وممثلي المنظمات غير الحكومية، فضلا عن آراء الخبراء الآخرين، والنظر فيهـــا. وكما سبقت الإشارة، فإن الجزء الثالث من تقـرير اللجنة الخاصة يتضمن توصياتها الكاملة المتعلقة بكل إقليم على حدة. وأحيل الأعضاء إلى الفروع ذات الصلة من التقرير، فيما أبرز هنا بعض التوصيات المختارة.

وحرصا على مصالح شعب كاليدونيا الجديدة بأكمله وانطلاقا من النتائج الإيجابية لاستعراض اتفاقي ماتينيون ونوميا، تحث اللجنة الخاصة جميع الأطراف المعنية على أن تواصل حوارها بروح من التآلف وأن تواصل تعزيز وضع إطار لتقدم الإقليم سلميا نحو فعل لتقرير المصير، تكون فيه جميع الخيارات متاحة ويصون حقوق جميع سكان كاليدونيا الجديدة وفقا لنص وروح اتفاقي ماتينيون ونوميا.

ونظرت اللجنة الخاصة أيضا في حالات ١١ إقليما جزريا صغيرا هي: أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فيرجن البريطانية، وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات. وتواصل اللجنة، بصورة عامة، التأكيد من جديد على مسؤولية الدول القائمة بالإدارة بموجب الميثاق عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها. وقد أحاطت اللجنة الخاصة علما بالأوضاع السائدة في الأقاليم وهي تطلب إل الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ تدابير محددة فيما يتعلق بكل إقليم. كما تهيب بالدول القائمة بالإدارة أن تواصل اتخاذ كل التدابير اللازمة للتصدي للمشاكل المتصلة بالاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وغير ذلك من الجرائم الجنائية.

وفيما يتعلق بتوكيلاو، لاحظت اللجنة الخاصة التزام الإقليم الراسخ بتنمية الحكم الذاتي وبإجراء فعل تقرير المصير، وفي هذا الصدد، لاحظت تولّي حكومة وطنية السلطة في عام ١٩٩٩ على أساس انتخابات عامة في القرى اشترك فيها السكان الراشدون. وهي تثني على توكيلاو للعمل المستمر الذي تقوم به لانتهاج مسار دستوري متميز، يعبّر عن تقاليدها وبيئتها الفريدة. كما تلاحظ مع التقدير استمرار التعاون المثالي الذي تبديه الدولة القائمة بالإدارة، نيوزيلندا، في عمل اللجنة الخاصة، ولا سيما، استعدادها للسماح للبعثات الزائرة بالوصول إلى الإقليم.

وقبل أن أختتم كلمتي، أود أن أعبّر عن تقديرنا لأعضاء فريقي الأمانة العامة وهما الفريق الذي رأسته السيدة ماريا مالدونادو من إدارة الشؤون السياسية والفريق الذي رأسه السيد محمد ستار من إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات لما قدموه من مساعدة فنية ومهنية للجنة الخاصة طيلة هذه السنة، والتي مكنتنا من تنفيذ برنامج عملنا بسرعة وكفاءة.

وفي الختام، أود أن أشدد على أن اللجنة الخاصة قد استفادت كثيرا من المشاركة الفعالة لممثلي حكومات الأقاليم، والهيئات الحكومية الدولية الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، فضلا عن الخبراء وممثلي بعض الدول القائمة بالإدارة، في عمل اللجنة الخاصة. ولقد وفرت مساهمات أولئك الأفراد معلومات قيّمة اتسمت بنفاذ البصيرة وكان من الحتمي أن تنعكس ملاحظاتهم وتوصياتهم على النحو الصحيح في كثير من توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة.

ولم يبق سوى سنة واحدة على نهاية العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. ولا يزال هناك قدر كبير من العمل ينتظر كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بصورة عامة لتحقيق الأهداف النبيلة للعقد. وتتطلع اللجنة الخاصة إلى العمل عن كثب مع جميع الدول القائمة بالإدارة وجميع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للتحقق من رغبات تلك الشعوب، على أساس القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة. واللجنة ملتزمة بضمان أن تكون السنة الأخيرة من العقد سنة مثمرة وأن تضع إطارا لتحقيق تقدم في المستقبل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل بابوا غينيا الجديدة لعرض مشروع القرار A/54/L.50.

السيد دونيغي (بابوا غينيا الجديدة) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن ألقي كلمة أمام الجمعية العامة بمناسبة النظر في مسألة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وهذه هي المرة الأولى التي أتكلم فيها أمام الجمعية العامة بصفتي رئيسا للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. إنه بالتأكيد امتياز نالته بابوا غينيا الجديدة بتشريفها بهذه المسؤولية الهامة وهي رئاسة اللجنة الخاصة في هذا الوقت الهام من عمل الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار.

وقد انتهى مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة للتو من عرض تقرير اللجنة، المتضمن في الوثيقة A/54/23، عن أعمالها خلال السنة الحالية. وكانت التوصيات التي طرحتها اللجنة على الجمعية العامة للموافقة عليها موضوع قدر كبير من النقاش والحوار في اللجنة، ومع الدول القائمة بالإدارة ومع الأعضاء المعنيين الآخرين، فضلا عن شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

وشهدت دورة عام ١٩٩٩ للجنة الخاصة تقدما في الاستعراض النقدي الذي أجرته اللجنة بغية تحسين فعاليتها في الاضطلاع بالولاية التي أوكلتها إليها الجمعية العامة. وفي هذا الصدد، ترى اللجنة أن تعاون الدول القائمة بالإدارة جوهري بالنسبة إلى تنفيذ إعلان عام ١٩٦٠ والقرارات الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار. ولذلك، سعت اللجنة إلى تعزيز آليات التشاور والحوار مع الدول القائمة بالإدارة. وهكذا، نجحت اللجنة في هذه السنة في وضع مبادئ توجيهية، ولو أنها غير رسمية، للمشاورات مع الدول القائمة بالإدارة وحاولت وضع إطار مفاهيمي لعملها في المستقبل.

وكانت المشاورات غير الرسمية التي أجريت حتى الآن مع الدول القائمة بالإدارة مشجعة وهي تشير إلى إمكانية إقامة تعاون هادف وأوثق في الأشهر القادمة. وإضافة إلى ذلك، سوف تواصل اللجنة بالتأكيد، كعهدها في الماضي، طلب مشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

وأنتقل الآن إلى مشروع القرار بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لأعرض النص، كما هو وارد في الوثيقة A/54/L.50. وأنا أتحدث نيابة عن مقدمي مشروع القرار الذين انضمت إليهم أيضا البلدان التالية في تقديمه: إندونيسيا، وترينيداد وتوباغو، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وزمبابوي، وسيراليون، وشيلي، والعراق، وناميبيا.

إن مشروع القرار المعروض على الجمعية يكرر الإعراب عن المبادئ التي تسترشد بها أعمال الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار وتبين المسؤوليات الرئيسية للجنة في هذا الصدد.

ويعيد منطوق مشروع القرار تأكيد قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات الأخرى بشأن إنهاء الاستعمار، بما فيها القرار ٤٧/٤٣ الذي أعلن العقد الذي بدأ في عام ١٩٩٠ عقدا دوليا للقضاء على الاستعمار وطالب الدول القائمة بالإدارة، وفقا لتلك القرارات، بأن تتخذ كل الخطوات اللازمة لتمكين شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المعنية من أن تمارس بالكامل وفي أقرب وقت ممكن حقها في تقرير المصير، بما في ذلك الاستقلال.

وباعتماد مشروع القرار هذا تكون الجمعية قد أحاطت علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وتكون أيضا قد اعتمدت تقرير اللجنة الخاصة عن عملها خلال عام ١٩٩٩، بما في ذلك برنامج عملها المتوخى لعام ٢٠٠٠. وفي هذا الصدد، فإن الجمعية تطلب، بمقتضى أحكام مشروع القرار، من اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان تنفيذا فوريا وتاما والقيام بالأعمال التي وافقت عليها الجمعية فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وعلى وجه الخصوص، سيطلب من اللجنة الخاصة أن تواصل وضع مقترحات محددة لإنهاء الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين.

وينتظر من اللجنة الخاصة أيضا أن تواصل إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة، بما في ذلك عن طريق إيفاد بعثات زائرة، وأن تقدم إلى الجمعية العامة توصيات بأنسب الخطوات التي يتعين اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والاستقلال. كذلك يطلب إلى اللجنة الخاصة أن تضع قبل نهاية عام ٢٠٠٠ برنامج عمل بناء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل إقليم على حده، لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم معنية.

كما يهيب مشروع القرار بالدول القائمة بالإدارة التي لم تشترك بصفة رسمية في أعمال اللجنة الخاصة أن تفعل ذلك في دورتها لعام ٢٠٠٠.

أما الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار فهي نتيجة حوار مع جميع الأطراف المعنية، وتهيب بالدول القائمة بالإدارة ضمان ألا تؤثر جميع الأنشطة الاقتصادية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الخاضعة لإدارتها بشكل سلبي على مصالح الشعوب، بل أن تشجع التنمية

وتساعد شعوب تلك الأقاليم في ممارسة حقها في تقرير المصير.

وتهيب الفقرة ١١ من المنطوق بالدول القائمة بالإدارة اتخاذ تدابير فعالة لحماية وضمان حقوق شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الثابتة في مواردها الطبيعية. وقد أضاف مقدمو مشروع القرار كلمة الأرض باعتبارها موردا طبيعيا في هذه الفقرة من المنطوق لأن اللجنة الخاصة أبلغت برغبة الملتمسين من إقليم معين في أن تعاد كل الأراضي غير المستغلة والزائدة عن حاجة الأغراض العسكرية، إلى أصحابها الأصليين.

ويستعير مشروع القرار عبارات مشروع القرار بشأن الأنشطة العسكرية في الفقرة ١٢ من المنطوق. وهذا يعتبر خطوة إيجابية في التشديد على أن الأنشطة العسكرية ينبغي ألا تتعارض مع حقوق ومصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وخاصة حقها في تقرير المصير بما فيه الاستقلال. وهو يطالب الدول القائمة بالإدارة المعنية بإزالة ما تبقى من القواعد العسكرية امتثالا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

كذلك يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المساعدات إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

وأخيرا يطلب إلى الأمين العام أن يوفر للجنة الخاصة التسهيلات والخدمات اللازمة للاضطلاع بولايتها فيما تعمل على تنفيذ القرارات والمقررات بشأن إنهاء الاستعمار التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة.

وأود وأنا أعرض مشروع القانون هذا على الجمعية العامة أن أشدد على أن مقدميه بذلوا كل جهد ممكن لمراعاة آراء الدول الأعضاء الأخرى، بما فيها الآراء والاقتراحات الخطية المقدمة من الاتحاد الأوروبي.

وترحب الوفود مقدمة مشروع القرار بمبادرة الاتحاد الأوروبي المشاركة في المشاورات والحوار بشأن قضايا إنهاء الاستعمار. والواقع أن ما ساد مشاوراتنا من الشفافية وروح التعاون يبشر باستمرار الحوار البناء في المستقبل.

وأود قبل أن أختتم بياني أن أشدد على عدة أمور. أولها أن عام ١٩٩٩ شهد استمرار التعاون بين وفد نيوزيلندا باعتبارها دولة قائمة بالإدارة والبرتغال في الأعمال الرسمية للجنة. وقد أسهمت مشاركتهما إلى حد ما في إحراز تقدم في المشاورات غير الرسمية بين اللجنة والدول القائمة بالإدارة.

وثانيا، أود أن أسجل أن فرنسا، بصفتها دولة قائمة بالإدارة في كاليدونيا الجديدة، تعاونت أيضا بصفة غير رسمية ووجهت هذا العام الدعوة على أساس ثنائي إلى بعثة وزارية من محفل الدول الجزرية، وإلى بعض ممثلي دول المحيط الهادئ الموجودين هنا في نيويورك لزيارة كاليدونيا الجديدة. وقد تشرفت برئاسة الوفد من نيويورك وسوف يتاح تقرير وفدنا للدول الأعضاء في الوقت المناسب.

ثالثا، أن الأمل معقود، بعد أن تم الاتفاق على المبادئ التوجيهية للحوار غير الرسمي في المستقبل بين الدول القائمة بالإدارة وأعضاء اللجنة الخاصة، على أن يحرز تقدم قبل نهاية عام ٢٠٠٠ في وضع برنامج عمل لكل إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي. وهذا أمر هام لأن عقد القضاء على الاستعمار سوف ينتهي في العام المقبل وينبغي تحديد ولايات جديدة لهذه الأقاليم لعام ٢٠٠١ وما بعده.

وأخيرا، فقد ظلت اللجنة الخاصة خلال عام ١٩٩٩ تتلقى التسهيلات والخدمات التي تطلبها لعملها، بما في ذلك الدعم الموضوعي والتقني من الأمانة العامة. وأود في هذا الصدد أن أعرب للأمين العام، باسم اللجنة الخاصة، عن تقديرنا الصادق وارتياحنا للترتيبات التي وضعها لمساعدة اللجنة الخاصة في النهوض بولايتها. واستمرار توفير هذه الخدمات والتسهيلات أمر ضروري من أجل أداء عمل اللجنة الخاصة بسلاسة.

وأود في الختام أن أطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تنظر بإيجابية في التوصيات الواردة في مشروع القرار الحالي عن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، تعبيرا عن تأييدها للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والقائمة على مبادئ في سبيل إنهاء الاستعمار بكل أشكاله ومظاهره بطريقة فعالة وسريعة وغير مشروطة.

وأنا أزكي مشروع القرار للجمعية.

السيد لويس (أنتيغوا وبربودا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم أمام الجمعية العامة عن قضية إنهاء استعمار ما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وهي مسألة ذات أهمية خاصة للدول الأربع عشرة الأعضاء في الجماعة الكاريبية.

وإذ نقترب من نهاية هذه السنة قبل الأخيرة من العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٤٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٨ ورفيقه القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ الذي أقر خطة عمل للفقرة يصبح من المفيد أن نستعرض تنفيذ أحكام العقد سبيلا إلى قياس مدى نجاح هذه المبادرة وتحديد استراتيجيات للمجتمع الدولي في الأعوام المقبلة. ومن دواعي الأسف أن مستوى تنفيذ خطة العمل للعقد لم يحقق الكثير مما كنا نرجوه. فثمة أحكام رئيسية لا يزال يتعين بحثها. والأعمال ذات الأولوية من قبيل إيجاد التثقيف السياسي لإذكاء وعي الشعب في تلك الأقاليم، وقيام الأمين العام أو ممثله الخاص بزيارات إلى كل إقليم، لم تتحقق على الإطلاق.

وتم أساسا تجاهل التحليلين الحاسمي الأهمية اللذين كان يفترض إنجازهما بموجب خطة العمل المتعلقة بالتطوير الدستوري والسياسي والاقتصادي للأقاليم. وأفيد بأن سبب ذلك يعود إلى عدم توافر الموارد والخبرة الضرورية للاضطلاع بهذه العملية ذات الأهمية الحاسمة. ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن التخفيضات الكبيرة في الموارد البشرية والمالية المتاحة للجنة الـ ٢٤ الخاصة جرت في الوقت المحدد تماما الذي كان يتعيَّن فيه البدء بتطبيق أحكام خطة العمل.

وفي هذا الصدد، تؤكد الجماعة الكاريبية من جديد على رأيها الذي تتمسك به منذ أمد طويل بأن هذه الدراسات والتحليلات التي نصت عليها خطة العمل تنطوي على أهمية حيوية بالنسبة لإجراء تقييم منهجي وكامل من جانب المجتمع الدولي للظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية السائدة في جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وهي تتقدم صوب تشكيل حكومة ذاتية كاملة. وإن أهمية هذا النهج الشامل المستند إلى المبادئ القائمة منذ أمد طويل والمتعلقة بالمساواة السياسية لا تزال حاسمة. وإذا كنا نعتبر الاستراتيجية المتوخاة في مشروع القرار المتعلق بتنفيذ إعلان إنهاء الاستعمار مفيدة بعض الشيء، إذ تدعو إلى النظر على أساس كل حالة على حدة في إقليم أو اثنين يختاران بلا ترتيب، فإننا لا نعتبر هذا الأسلوب بديلا بأية طريقة عن النظر بصورة كاملة في الأقاليم المتبقية والذي يمكن أن ينجز في الدراسات والتحليلات الواردة في خطة العمل. وهذه الدراسات وغيرها من عناصر خطة العمل ينبغي الاضطلاع بها كمسألة تتسم بطابع العجالة، وينبغي تحديد الموارد اللازمة لتنفيذ هذا العمل. وتاريخيا تم توفير مستويات من الموارد أكبر بكثير مما هو مطلوب لإجراء هذه الدراسات في مجال تعزيز عملية تقرير المصير للأقاليم الأخرى. ولا ينبغي إيلاء اهتمام أقل للأقاليم الجزرية الصغيرة.

وإجراء استعراض سريع للتطور السياسي والمؤسسي للأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي ومعظمها من الجزر الصغيرة - سيوضح أنه لا يوجد إقليم واحد بينها يلبي المعايير الأساسية بصورة تامة ومطلقة، على النحو المحدد في قرارات الجمعية العامة الهامة. ومبادئ المساواة السياسية هذه يجب أن تظل المعيار الفعَّال الذي يطبق على عملية تقرير المصير للأقاليم الجزرية الصغيرة المتبقية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي. وهذا ضروري لتفادي إضفاء المجتمع الدولي طابع الشرعية بصورة غير متعمدة على الترتيبات غير المتكافئة والمشروطة التي لا تزال تسم المركز السياسي الحالي لهذه الأقاليم. ولا يبدو أن الحكم الذاتي الكامل في أي من هذه الأقاليم سيتحقق مع نهاية العام ٢٠٠٠.

وهذه الأنشطة غير المنجزة من خطة العمل ذات الأهمية الحاسمة لها صلة بالوتيرة البطيئة لتنفيذ القرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار التي اعتمدتها الجمعية العامة. ولم تنجز على النحو الكافي التقارير المطلوبة التي توصي باتخاذ أفضل الخطوات لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير. وبالمثل، لم تتخذ الإجراءات الكافية المتعلقة بالمبادرات الأخرى التي كان ينبغي أن تركز على التوعية السياسية، وإدارة الموارد الطبيعية، والإعداد للاستفتاءات المتعلقة بالمركز السياسي وعقد الاستفتاءات وغير ذلك من الإجراءات التي حددتها الجمعية العامة والشعوب المعنية بوصفها ذات أهمية حيوية في توطيد عملية تقرير المصير.

وفي الوقت الذي تحقق فيه نجاح بارز في مجال إنهاء الاستعمار في أكثر من ٨٠ إقليما منذ الحرب العالمية

الثانية، فمن الواضح أن العمل لا يزال يفتقر إلى الإنجاز التام، وأن تحقيق الحكم الذاتي الكامل من خلال عمليات تقرير المصير المعترف بها دوليا لا يزال ينتظر من الأمم المتحدة أن تنجزه. ومن الواضح أن الجهود التي بذلت حتى الآن في هذا العقد بالنسبة للأقاليم الجزرية الصغيرة لم تكن كافية. إلا أن الحلقات الدراسية الإقليمية التي عقدتها الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار في دول الجماعة الكاريبية وهي غرينادا في ١٩٩٢، وترينيداد وتوباغو في ١٩٩٥، وأنتيغوا وبربودا في ١٩٩٧، وسانت لوسيا في ١٩٩٩، بالإضافة إلى عقد دورات مماثلة في فيجي وبابوا غينيا الجديدة في منطقة المحيط الهادئ، وفرت لنا توصيات هامة من شعوب الأقاليم نفسها للتعجيل بعملية إنهاء الاستعمار. ولو كانت هذه الاقتراحات قد حظيت بالاهتمام، لتسنى اليوم تقديم صورة أفضل بكثير.

وبغية استعادة الزخم الضروري لمواجهة احتياجات وتطلعات شعوب الأقاليم المتبقية التي لا تتمتع بالحكم الذاتي والناجمة عن تقرير المصير، فإن الجماعة الكاريبية، وكجزء من مساهمتها في الجمعية الألفية، ستقترح خطة عمل شاملة للعقد الدولي الثاني لإنهاء الاستعمار. وهذا من شأنه أن يؤدي إلى إنجاز العمل الذي لم ينجزه العقد الأول، وأن يفي بالالتزام السياسي الذي يجسده ميثاق الأمم المتحدة لضمان الانتهاء الناجح من عملية إنهاء الاستعمار في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وسيجري إدماج توصيات الحلقات الإقليمية في هذه الخطة الجديدة.

وكان من التطورات الإيجابية التي أسفر عنها هذا العقد تنظيم سلسلة من الحلقات الدراسية الإقليمية، التي تعقد بالتناوب بين منطقة البحر الكاريبي ومنطقة المحيط الهادئ، وتستهدف هذه الحلقات الدراسية تقييم الحالة من منظور إقليمي من خلال الاستماع إلى أكبر عدد ممكن من الآراء بشأن مختلف البدائل السياسية المتاحة للأقاليم. ونحن في منطقة البحر الكاريبي نرى أن هذا النهج الإقليمي لا يزال يمثل أفضل وسيلة للتأكيد على الاحتياجات الفريدة للأقاليم الجزرية الصغيرة، ولا نزال نلتزم بالشكل الذي تتخذه هذه الحلقات الدراسية الإقليمية. وكانت الحلقة الدراسية الإقليمية الكاريبية لعام ١٩٩٩ التي عقدت في سانت لوسيا في أيار/مايو الماضي ذات أهمية خاصة وأن ممثلي حكومات الأقاليم والخبراء الإقليميين أثروها بما قدموه من دراسات ثاقبة بشأن الدور المتوخى للأمم المتحدة في عملية إنهاء الاستعمار التي يضطلعون بها في القرن الجديد. ويسرنا أن نشير إلى أن اعتماد تقرير حلقة سانت لوسيا الدراسية كان أول مناسبة منذ انعقاد الحلقات الدراسية في ١٩٩٠ ترسل فيها التوصيات إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيها.

والزخم الجديد الذي ولدته الحلقة الدراسية في سانت لوسيا كان حاسم الأهمية في إدراج صياغة مستحدثة في مشروع القرار الشامل بشأن الأقاليم الجزرية الصغيرة قيد النظر اليوم، وانتقل بالعملية بنجاح إلى الأمام من السنوات السابقة التي كانت فيها الجمعية العامة تعتمد مرارا وتكرارا نصا مشابها فعلا لم يأخذ في الاعتبار أية تطورات جديدة تؤثر على الأقاليم. ومشروع القرار المتعلق بالأقاليم الصغيرة يقدم حلولا مرنة ومبتكرة لمعالجة مسألة إنهاء الاستعمار، ويجب أن ينصب تركيزنا الآن على إيجاد الوسائل الفعالة لتنفيذ هذه التوصيات. والصياغة الجديدة المماثلة في مشروع القرار المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من جانب الوكالات المتخصصة يعترف أيضا بالتطورات الجديدة، لا سيما في مجال مشاركة العديد من هذه الأقاليم في منظومة الأمم المتحدة على نطاقها الأوسع. وهذا ينبغي أن يلقى التشجيع على حد سواء.

وتعتبر الجماعة الكاريبية مسألة تقرير المصير للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بمثابة العمل الذي لم تنجزه الأمم المتحدة، والذي يتطلب حلولا جديدة ومبتكرة لتعزيز التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي في تلك الأقاليم. إن العديد من البلدان ظهر إلى الوجود من عملية إنهاء الاستعمار المعترف بها دوليا من خلال الحصول على خيارات المركز الشرعية والسياسية التي توفر المساواة السياسية. ولن يقبل المجتمع الدولي بأي شيء أقل من تحقيق هذا الهدف بالنسبة للأقاليم المتبقية لا لشيء إلا لأنها صغيرة الحجم.

والجماعة الكاريبية لديها اهتمام خاص بنجاح عملية تقرير المصير للأقاليم الجزرية الصغيرة في منطقة الكاريبي وتعتبر تلك الأقاليم مكونات أساسية من النسيج الاقتصادي والسياسي والاجتماعي لمنطقتنا. وإنه لمن الطبيعي جدا لعملية ناجحة تؤدي إلى تقرير مصيرها أن تكون إحدى أولوياتنا الإقليمية وعلى غرار ذلك، فإن الجماعة الكاريبية تتعهد بأن تقدم كامل دعمها للجهود المبذولة لتعزيز بلوغ هذه الأقاليم مرحلة النضج السياسي والدستوري بصورة كاملة. إلا أن هذه العملية لا يمكن أن تنجز بنجاح وبسرعة إلا بدعم المجتمع الدولي الكامل.

السيد دوسا سيسبيديس (كوبا) (تكلم بالاسبانية): كانت إنجازات الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار هامة منذ اعتماد إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في عام ١٩٦٠. ومما لا شك فيه أن عملية إنهاء الاستعمار هي من أكبر انتصارات الأمم المتحدة.

إلا أنه لا يزال يتعين القيام بعمل كثير في ميدان إنهاء الاستعمار، إذ يبدو أننا قد فقدنا زخم الستينات والسبعينات حينما تمكنت العشرات من الأقاليم التي كانت خاضعة للحكم الاستعماري من نيل استقلالها. لذا فإن تحقيق هدف عالم خال من الاستعمار عشية القرن الحادي والعشرين سيتعين أن ينتظر وقتا أطول.

إن قائمة الأقاليم المستعمرة ظلت بدون تغيير لسنوات غير قليلة. وفي عالم يدعى فيه أننا انتقلنا من المواجهة إلى التعاون، كيف يمكن تبرير أن هناك شعوبا ما زالت تعاني من فظائع الاستعمار وأن هناك بعض الدول القائمة بالإدارة التي ما زالت ترفض التعاون في أعمال إنهاء الاستعمار التي تضطلع بها الأمم المتحدة والهيئات التي أنشئت لتلك الغاية؟

إن كوبا تعتبر الحجج التي يسوقها البعض بأنه يجب أخذ حجم الأقاليم أو عدد سكانها بعين الاعتبار عند النظر في منح الاستقلال، حججا غير مقبولة وتمييزية. والحق غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال للشعوب الخاضعة للحكم الاستعماري أن يحترمه الجميع، بصرف النظر عن حجم أي إقليم، أو موقعه الجغرافي، أو عدد سكانه، أو مدى وفرة موارده الطبيعية.

لقد أوشك عقد القضاء على الاستعمار أن ينتهي ولكن التحديات الماثلة في عملية إنهاء الاستعمار تنامت وازدادت تعقيدا بدلا عن أن تتناقص.

ورغم المناشدات المتكررة من اللجنة الخاصة والجمعية العامة، لا تزال بعض الدول القائمة بالإدارة لا تقدم المعلومات المطلوبة عن الأقاليم التي تديرها في الوقت المحدد، وفق ما تنص عليه بوضوح المادة ٧٣ من الميثاق.

وحالة البعثات الزائرة معروفة جيدا أيضا. وعدا بعض الاستثناءات التي لا بد أن نسلم بها، فإن التعاون الذي يبديه بعض الدول القائمة بالإدارة غير مرض البتة. وهذه البعثات، كما تم التشديد عليه عدة مرات، تمثل فرصة رائعة للحصول على معلومات مباشرة عن الحالة الحقيقية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

إن لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الحق المشروع في الاستفادة من مواردها الطبيعية واستخدامها. ووفقا للقرار ٢٦٢١ (د - ٢٥)، نطالب مرة أخرى الدول القائمة بالإدارة بأن تتخذ التدابير التشريعية أو الإدارية ذات الصلة بغية وضع حد لأنشطة الشركات الخاضعة لولاياتها التي تقوم على نحو غير رشيد باستغلال الموارد الطبيعية للأقاليم التي تديرها تلك الدول. وعلاوة على ذلك، نحن نكرر الإعراب عن قلقنا إزاء الأنشطة العسكرية التي تضطلع بها بعض الدول القائمة بالإدارة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها والتي تخالف حقوق ومصالح الشعوب المتأثرة. إن القواعد والتجهيزات العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تمثل عائقا صريحا لتمتع الشعوب بحق تقرير المصير ويجب إزالتها. كذلك نحن نعارض بشدة أية محاولة لاستخدام الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لإجراء التجارب النووية، أو لتكديس النفايات المشعة أو السمية أو لتخزين أسلحة الدمار الشامل.

إن الإمكانات الإنمائية المحدودة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تستدعي استمرار التعاون والمساعدة من الوكالات المتخصصة والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة. ورغم جهود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لا تزال الموارد غير كافية ولا يزال التنسيق بين مختلف مؤسسات المنظومة أقل فعالية مما يمكن أن يكون عليه.

ومن غير المقبول أن البعض لا يزال مصمما على إنكار الحق في الاستقلال وادعاء أن حق تقرير المصير وحده هو الأهم وكأن حق تقرير المصير يمكن أن ينفصل عن ممارسة الاستقلال. وكذلك من غير المقبول أن ينشد البعض تشويه حق تقرير المصير بصياغة جديدة له أو بمجرد تغيير أسماء الأقاليم الخاضعة لحكمه.

ورغم أنه من المبشر بالخير أن بعض الدول القائمة بالإدارة أقامت في الأشهر الأخيرة حوارا غير رسمي مع اللجنة الخاصة، وبالأخص بعض الدول التي لم تفعل ذلك

من قبل، فإننا نشعر بالقلق إزاء عدم الرغبة في تدعيم هذا الحوار وجعله رسميا.

ومرة أخرى، تعيد كوبا تأكيد التزامها باستقلال جمهورية بورتوريكو الشقيقة وحقها في تقرير المصير، وهي التي تعاني تحت نير الاستعمار منذ أكثر من ١٠٠ سنة ولم تفقد ذرة من هويتها بوصفها أمة أمريكية لاتينية وكاريبية.

إن الدولة القائمة بالإدارة تلجأ إلى جميع أنواع المناورات لتضليل الرأي العام الدولي ولتشويه الواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في بورتوريكو. ومع ذلك ليست هناك سوى حقيقة واحدة، ألا وهي أن بورتوريكو لا تزال محرومة من حقها المشروع في تقرير المصير وحقها في أن تصبح دولة ذات سيادة ومستقلة.

إن الأحداث الأخيرة في فييكس والقرارات التي اتخذتها حكومة الولايات المتحدة فيما يتعلق بالوجود العسكري للولايات المتحدة في الجزيرة لا تترك أدنى مجال للشك. إذ أنه رغم توافق الآراء الوطني في بورتوريكو على طلب سحب القوات العسكرية من فييكس، تم، مرة أخرى، ممارسة الولاية الاستعمارية ضد إدارة الشعب البورتوريكي.

ورغم أنه لا يمكن أن نقول إنه لم يحرز تقدم مؤخرا، تظل النتائج، للأسف، بعيدة عما أملنا في حدوثه، بل وأهم من ذلك أنها لا تزال بعيدة عما أمل فيه الشعب الذي يعيش تحت ظل الحكم الاستعماري، ألا وهو أن تتسنى له ممارسة حقه في الحرية، وفي السيادة، وفي الاستقلال. ومشروع القرار المعروض علينا، الذي سيصوت وفدي مؤيدا له، يسعى إلى الإعراب عن تلك الرغبة وعن الأمل في أن تزول آفة الاستعمار عن العالم، بكل ما تحمله من شرور، في وقت قريب.

وفي الختام، أود أن أشدد على اقتناعنا بأن حجم العمل الذي لا يزال يتعين علينا القيام به في عملية إنهاء الاستعمار لا ينبغي أن يدفعنا إلى التقاعس أو التشاؤم. بل على العكس، فإن إجراء حوار موضوعي وشفاف ويتسم بالاحترام بشأن إنجازاتنا، وخاصة بشأن الصعوبات التي تواجهنا، سيمثل الخطوة الأولى صوب عالم خال من الاستعمار. وفي الاضطلاع بهذه المهمة يمكن للجمعية العامة، كما هو الحال دائما، أن تعتمد على كامل دعم وفد كوبا.

السيد نايدو (فيجي) (تكلم بالانكليزية): يسرني أن أعلن بالنيابة عن أعضاء منتدى جنوب المحيط الهادئ التالية وهي: استراليا، وبابوا غينيا الجديدة، وجزر سليمان، وجزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، ونيوزيلندا - أنها جميعها تؤيد مشروع القرار المعروض على الجمعية بشأن هذا البند.

إن جميع بلدان منتدى جنوب المحيط الهادئ، بما في ذلك استراليا ونيوزيلندا، كانت مستعمرات، أو ممتلكات أو أقاليم تابعة لدول أخرى. وبناء عليه، فإن لنا معا اهتماما واحدا مشتركا بالأقاليم المتبقية التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير في منطقة المحيط الهادئ دون الإقليمية. ومفهومنا لحق تقرير المصير قائم على واقع البقاء في عالم صنعته وصاغته الطبيعة لنا. فقد تمكن أسلافنا لقرون عديدة من أن ينجوا من ويلات الكوارث الطبيعية، لكنهم استفادوا أيضا من خيرات المحيط من حولنا. إن قارتنا قارة محيطية. وبينما يسلم العديد من الأعضاء بالموارد البرية الأساسية للبقاء، فإن بقاءنا نحن يعتمد اعتمادا كبيرا على المحيط.

إن الأقاليم الخمسة المتبقية في المحيط الهادئ هي ساموا الأمريكية، وغوام، وكاليدونيا الجديدة، وبيتكرن، وتوكيلاو. وباستثناء كاليدونيا الجديدة، فإن هذه الأقاليم جزر صغيرة في حيز المحيط الهادئ الشاسع. ومشاكل هذه الأقاليم هي إلى حد كبير نفس المشاكل التي نوقشت مؤخرا خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية.

إننا في منطقة المحيط الهادئ نشعر بقلق خاص لأن حقوق شعوب هذه الأقاليم قد تحجبها الأهداف والتطلعات العالمية لدول تتبارى لكي تبرز و/أو يكون لها موطئ قدم في السياسة الجغرافية اليوم. أما الشواغل بشأن أنسب أنواع الهياكل السياسية لشعوب أقاليم المحيط الهادئ هذه فيمكن أن تعالج على أفضل وجه بمراعاة نظم الحكم التقليدية التي خدمت تلك الشعوب لآلاف عديدة من السنين قبل وصول الغرباء إلى الساحة.

إلا أننا نعترف بأنه قد تكون هناك حاجة لإحداث تغيير من أجل الأخذ بنظم حكم أفضل وأكثر فعالية، واستراتيجيات جديدة ومهارات أفضل لإدارة البيئة لما فيه نفع شعوب تلك الأقاليم. ونحن نعتقد أنه بدون موافقة وتعاون جميع الأطراف المعنية لا يمكن أن تتحقق

النتيجة المرجوة بشكل فعال. وبناء عليه، فإنه برغم تصويت العديد من أعضائنا تأييدا لمشاريع قرارات في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الماضي، فقد كنا دائما نشك في فائدة الاستياء وعدم قيام حوار بين بعض الدول القائمة بالإدارة، من ناحية، وأعضاء اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار من ناحية أخرى.

ونحن نلاحظ الآن أن هناك بعض التقدم، وإن كان تقدما غير رسمي، في العلاقات بين اللجنة الخاصة وتلك الدول القائمة بالإدارة. ويبدو أن هذا ينعكس في نص مشروع القرار الذي عرضه رئيس اللجنة الخاصة، السفير دونيغي ممثل بابوا غينيا الجديدة. ونحن نعتقد أن هذا يرجع بشكل جزئي إلى الجهود الدؤوبة التي بذلها بعض أعضاء اللجنة الخاصة لتحسين العلاقات مع الدول القائمة بالإدارة، وكذلك إلى جهود بعض الدول القائمة بالإدارة للتعاون مع اللجنة. ونحن نثني على أولئك الأعضاء والدول القائمة بالإدارة، وبخاصة الرئيس، لهذا البريق الخافت من الأمل. ولذلك نحث الدول القائمة بالإدارة الأخرى على التعاون تعاونا كاملا مع اللجنة الخاصة لوضع برنامج عمل لكل إقليم من الأقاليم.

ومن المسلم به أن التنمية في كل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على مستويات مختلفة. بعضها لديه ناتج وطني إجمالي أعلى مما لبعض من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بينما البعض الآخر فقير جدا ومتخلف النمو. وعملية وضع برنامج عمل لكل إقليم، تعترف بالوضع الفريد لكل منها، وطريقة مناسبة لمعالجة مسائلها الإنمائية وحقها في تقرير المصير. ونحن نؤيد هذه العملية لأننا نعتقد أنه عن طريقها وحدها يمكننا أن ننشئ إطارا للكفاءة، والمحاسبة، والحكم السليم في هذا المجال من مجالات عمل الأمم المتحدة.

ونلاحظ أيضا أن مشروع القرار يذكر البعثات الزائرة. ونحن نعتقد أنه ينبغي ألا ينظر في إيفاد البعثات الزائرة إلا إذا كانت ضرورية تماما للجنة من أجل تنفيذ ولايتها. ولذلك نحث الدول القائمة بالإدارة واللجنة الخاصة، على حد سواء، على إيلاء دراسة جادة للحاجة إلى البعثات الزائرة خلال عملية مشاوراتها لوضع برنامج عمل لكل إقليم من الأقاليم المعنية. وإذا كانت هناك حاجة للبعثات، فعندئذ ينبغي أن يتضمن برنامج العمل إيفاد بعثة زائرة بوصفها نشاطا يخص ذلك الإقليم بالذات. وذلك النشاط يمكن عندئذ أن يقيَّم تقييما مناسبا ويمول في وقت مناسب.

فيما يتعلق بكاليدونيا الجديدة، أود أن أبلغ الممثلين بأنه في اجتماع رؤساء حكومات منتدى جنوب المحيط الهادئ الذي عقد مؤخرا في جمهورية بالاو، رحب رؤساء الحكومات بالتوقيع على اتفاقات نوميا بين الحزبين السياسيين الرئيسيين في كاليدونيا الجديدة وهما - جبهة الكاناك الاشتراكية للتحرير الوطني والتجمع من أجل كاليدونيا في الجمهورية - والحكومة الفرنسية في أيار/ مايو ١٩٩٨.

وأحاط الزعماء علما بتقرير لجنة المنتدى الوزارية التي رأسها نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية بلدي، معالي السيد توبيني بابا، وهو الوفد الذي زار كاليدونيا الجديدة من ٢٣ إلى ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٩، وأعربوا عن تقدير المنتدى لحكومة فرنسا ولحكومة كاليدونيا الجديدة لتيسير زيارة اللجنة.

وأكد منتدى جنوب المحيط الهادئ من جديد أيضا تأييده لمواصلة الاتصال بجميع اللجان في كاليدونيا الجديدة واعترافه بحقوق شعب كاليدونيا الجديدة في تقرير المصير. وفي هذا الخصوص، اتفق الزعماء على أن يكون للجنة الوزارية بشأن كاليدونيا الجديدة دور رصد مستمر في المستقبل أثناء عملية تنفيذ اتفاق نوميا، وشجع الحكومة وجميع الأطراف في كاليدونيا الجديدة على مواصلة الحفاظ على التزامها القوي بتنفيذه، وذلك تمشيا مع نص وروح الاتفاقات.

وطلب منتدى جنوب المحيط الهادئ أيضا إلى أعضائه الراغبين في إتاحة منح تدريب لشعب الكاناك في مؤسساته التدريبية، أن يفعلوا ذلك.

أما الحكم المتعلق بالأنشطة العسكرية والوجود العسكري فنلاحظ أن لهجته تغيرت قليلا عما كانت عليه في السنوات السابقة. وثمة وجود عسكري في المحيط الهادئ، لدولتين قائمتين بالإدارة في غوام وكاليدونيا الجديدة. ونحن في المحيط الهادئ لم نعتبر أبدا ذلك الوجود تهديدا للسلم والنظام والحكم السليم في الإقليمين المعنيين. بل أننا أعلنا عرفاننا بالمساعدة التي قدمتها هاتان القاعدتان بسرعة في حالات الكوارث الطبيعية العديدة التي أحاقت بكثير من دولنا الصغيرة

على مدى السنين. ولم نلاحظ، كما لم نتلق، أي دليل على استعمال الأنشطة العسكرية في هذين الإقليمين لقمع الحريات الأساسية لشعبي الإقليمين. إلا أننا سوف نشعر بامتعاض بالغ لو استخدمت أي قاعدة من القواعد العسكرية المتبقية لقمع حقوق شعبي الإقليمين، بما في ذلك حقهما في تقرير المصير. ولذلك فإننا نرحب ترحيبا حارا بالتغيير الذي طرأ على موقف اللجنة الخاصة فيما يخص الحكم الذي يتناول الأنشطة العسكرية.

أود الآن أن أحول انتباهي إلى تيمور الشرقية، التي لا تزال مدرجة على قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. لقد قيل الكثير بشأن هذا الموضوع في مجلس الأمن وقال وزراؤنا الكثير أيضا عند بداية دورة هذا العام للجمعية العامة، في أيلول/سبتمبر. لذا سوف نكتفي بشكر الأمين العام وممثله الشخصي، السفير ماركر، على جهودهما لتحقيق ممارسة شعب تيمور الشرقية لحقه في تقرير المصير.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد لي هيونغ تشول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية).

إلا أنه ما كان للعملية في تيمور الشرقية أن تحدث دون تعاون وبصيرة الرئيس حبيبي وحكومته في ذلك الوقت. وعلينا الآن أن نعالج ما أعقب التصويت الذي كان مؤيدا الاستقلال. ونشكر استراليا على عملها الحاسم في المساعدة في إرساء بعض مظاهر النظام في تيمور الشرقية، ولمشاركتها المستمرة. ونثني على نيوزيلندا والبلدان الأخرى في المنطقة التي تقدمت بالمساعدة في جميع جوانب إدارة هذا الإقليم. ونلاحظ المساهمة النقدية الضخمة التي قدمها بلدان في منطقتنا، وهما استراليا واليابان، الى تيمور الشرقية.

ونهيب بالمجتمع الدولي تقديم مساعدة إضافية إلى شعب تيمور الشرقية من أجل إعادة بناء حياته ودولته في أقرب وقت ممكن، ونأمل في أن يفعل ذلك. ونرحب بتعيين السيد سيرجيو فييرا دي ميلو مديرا لبعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية، ونتطلع إلى تلقي تقارير سنوية من المدير إلى أن ينال هذا الإقليم حكومته الذاتية ومركز الدولة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند.

وأود أن أبلغ الأعضاء بأن الجمعية العامة ستبت في مشروعي القرارين في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال بعد النظر في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

تقارير اللجنة الرابعة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستنظر الجمعية العامة الآن في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) عن البنود ٨٦ إلى ٩٢، و٩٣ و١٨، و٩٤ و١٢، و٩٥، و٩٦، و١٨ من جدول الأعمال.

وأطلب إلى مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار السيد غوالبرتو رودريغز سان مارتن، ممثل بوليفيا، أن يعرض تقارير اللجنة في مداخلة واحدة.

السيد رودريغز سان مارتن (بوليفيا) (تكلم بالإسبانية): يسرني أن أعرض على الجمعية العامة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار لكي تنظر فيها وتوافق عليها.

وتتعلق هذه التقارير بكل بند من البنود الـ ١٤ التي خصصتها الجمعية العامة للجنة الرابعة. وهي تشير إلى الوثائق التي أتيحت للنظر فيها وتتضمن نصوص مختلف القرارات والمقررات التي بتت فيها.

وقد نظرت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في البنود المدرجة في جدول أعمالها كل على حدة، باستثناء المسائل المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والقضايا المتصلة بها، التي عقدت مناقشة عامة واحدة بشأنها.

وفيما يتعلق ببرنامج عمل اللجنة الرابعة، عقدت اللجنة ما مجموعه ٢٤ جلسة، أي أقل بخمس جلسات مما كان مقررا أصلا لها. مما مكنها من الامتثال للتوصيات المتعلقة بالتنظيم، وفعالية التكلفة، واستخدام خدمات المؤتمرات على نحو أكثر فعالية.

وكنتيجة لعملها، اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار ٢٧ مشروع قرار وثلاثة مشاريع مقررات، منها ١٣ مشروع قرار ومشروعا مقررين اعتمدت بتوافق الآراء.

ويرد التقرير الأول، المقدم في إطار البند ٨٦، "آثار الإشعاع الذري"، في الوثيقة A/54/573. وكانت اللجنة واضعة في الاعتبار الآثار الضارة التي قد تسببها مستويات معينة من الإشعاع على البشر والبيئة، بتقييم نوعية العمل وتقارير اللجنة العلمية التابعة للأمم المتحدة المعنية بآثار الاشعاع الذري وأسلوبها المستقل في العمل، التي تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق بيئة إشعاعية آمنة. ومن هذا السياق، شجعت اللجنة على الاستمرار في عملها.

وفي هذا الصدد، أود أن أطلع الجمعية العامة على أنني تلقيت رسالة من البعثة الدائمة لجمهورية الصين الشعبية تبلغني فيها بأنها ترغب في أن تصبح من مقدمي مشروع القرار. كما أعربت البعثة الدائمة لإندونيسيا عن رغبتها في أن تصبح من مقدمي مشروع القرار. وفضلا عن ذلك، طلبت مني البعثة الدائمة لبيلاروس أن أوضح خطأ تقنيا في التقرير، وهو أن اسم بيلاروس كان قد سقط من قائمة المقدمين الأصليين لمشروع القرار.

وأذكر في هذا الصدد، أن اللجنة الرابعة اعتمدت مشروع القرار الذي يرد في الفقرة ٧ من التقرير، وتوصي الجمعية العامة باعتماده.

أما التقرر الثاني، المتعلق بالبند ٨٧ من جدول الأعمال، "التعان الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، فيرد في الوثيقة A/54/574.

وقد رحبت اللجنة الرابعة بنتيجة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الذي عقد في فيينا من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، وأيدت الفوائد العملية والمحتملة التي تعود على جميع مجالات النشاط الإنساني من وراء تكنولوجيا الفضاء التي يمكن لتطبيقاتها السلمية أن تسهم في الارتقاء بنوعية الحياة وفي التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة.

وقررت اللجنة، كجزء من أعمالها، أن تنشئ فريقا عاملا مفتوح باب العضوية قام برئاسة وفد الهند، بوضع مشروعي قرارين. وتوصي اللجنة الرابعة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروعي القرارين الواردين في الفقرة ١٣ من التقرير.

والتقرير الثالث، الصادر بوصفه الوثيقة A/54/575، يتعلق بالبند ٨٨ من جدول الأعمال، "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

وقد أحاطت اللجنة الرابعة علما بأن ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ كان الذكرى السنوية الخمسين لاتخاذ الجمعية العامة القرار ٣٠٢ (د - ٤)، الذي أنشأ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا). وفي ذلك السياق، أعلنت عن تقديرها للعمل الذي ما فتئت الأونروا تضطلع به منذ ذلك الوقت لتحسين الظروف المعيشية للاجئين الفلسطينيين، وكررت الإعراب عن قلقها إزاء استمرار الحالة المالية الحرجة للوكالة.

وقد اعتمدت اللجنة سبعة مشاريع قرارات، بشأن هذا الموضوع، تعنى بمختلف جوانب ولاية الأونروا وترد في الفقرة ٢٢ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات هذه.

والتقرير الرابع يتعلق بالبند ٨٩ من جدول الأعمال، "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، ويرد في الوثيقة A/54/576.

وقد نظرت اللجنة في تقرير اللجنة الخاصة عن حماية وتعزيز حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. واعتمدت خمسة مشاريع قرارات بشأن هذا الموضوع، ترد في الفقرة ١٧ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات هذه.

وتجدر الملاحظة بأنه أثناء مناقشة البندين ٨٨ و ٨٩، رحبت اللجنة الرابعة بالتوقيع على مذكرة شرم الشيخ بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، التي أوجدت جوا جديدا من الثقة يوائم إجراء المفاوضات في المستقبل، مما يوفر زخما هاما لعملية السلام في الشرق الأوسط.

التقرير الخامس المتعلق بالبند ٩٠ من جدول الأعمال المعنون "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات" وارد في الوثيقة A/54/577. وقد أعادت اللجنة الرابعة التأكيد أن عمليات

حفظ السلام أداة أساسية في دعم السلم والأمن الدوليين، وأنه بسبب الطابع المتعدد التخصصات للعمليات الحالية، ينبغي أن تكون ولاياتها خاضعة لمبادئ توجيهية مسؤولة ولنهج متجددة: على أساس المقاصد والأهداف التي تعلنها الأمم المتحدة. وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع قرار واحد، يرد في الفقرة ٩ من التقرير، وهي توصي الجمعية العامة باعتماده.

والتقرير السادس، المقدم في إطار البند ٩١ من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام"، وارد في الوثيقة A/54/578. وقد أكدت اللجنة الدور المركزي للإعلام العام، الذي يساعد على عرض صورة قوية متجددة للأمم المتحدة وعلى تعزيز تفهم عملها بشكل ملائم. وعلاوة على ذلك، في ضوء التغيرات السريعة في الاتصالات السلكية واللاسلكية والاستخدام المتزايد للتكنولوجيات الالكترونية، أكدت اللجنة ضرورة تقصي إمكانات التعاون في مجالات المعلومات والاتصالات، حتى يمكن أن تتشاطر منافعها شعوب الأرض كلها.

وفي هذا الموضوع، اعتمدت اللجنة مشروعي قرارين ومشروع مقرر واحد قدمتها لجنة الإعلام في تقريرها عن عمل دورتها الحادية والعشرين. ومشروعا القرارين واردان في الفقرة ١١ من التقرير، ومشروع المقرر وارد في الفقرة ١٢ منه. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروعي القرارين كليهما ومشروع المقرر.

وفيما يتعلق بالبنود المتصلة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وبإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وهي بنود جدول الأعمال ١٨ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ١٢ و ٩٥، التي نظرت فيها معا، معروض على الجمعية العامة عدة تقارير. فالتقرير المتعلق بالبند ٩٢ من جدول الأعمال المعنون "المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، وارد في الوثيقة A/54/579. ومشروع القرار بشأن هذا البند وارد في الفقرة ٨ من التقرير، وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماده.

والتقرير المتعلق بالبندين ٩٣ و ١٨ من جدول الأعمال، المعنونين على التوالي "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" و "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" وارد في الوثيقة A/54/580.

وفي إطار هذين البندين، اعتمدت اللجنة مشروع قرار واحد ومشروع مقرر واحد. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار ومشروع المقرر الواردين في الفقرتين ١١ و ١٢، على التوالي، من التقرير.

وفيما يتعلق بالبندين ٩٤ و ١٢ من جدول الأعمال المعنونين على التوالي، "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" و "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، فإن تقرير اللجنة الرابعة يرد في الوثيقة A/54/581. وبشأن هذين الموضوعين، اعتمدت اللجنة مشروع قرار واحد، يرد في الفقرة ٨ من التقرير، وتوصي الجمعية العامة باعتماده.

والتقرير المتعلق بالبند ٩٥ من جدول الأعمال المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، فقد صدر تحت الرمز A/54/582. والفقرة ٦ من تلك الوثيقة تتضمن نص مشروع قرار اعتمدته اللجنة الرابعة، وهي توصي الجمعية العامة باعتماده في جلسة عامة.

والتقرير المتعلق بالبند ٩٦ من جدول الأعمال المعنون "مسألة تيمور الشرقية" وارد في الوثيقة A/54/583. وفي هذا الصدد، لا بد من ملاحظة أن الجمعية العامة قررت، بناء على توصية المكتب، أن تنظر في هذا البند مباشرة في جلسة عامة، على أساس أن يسمح للهيئات والأفراد المهتمين بهذه المسألة بالتكلم أمام لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار عند النظر في البند في جلسة عامة.

والتقرير الصادر في إطار البند ١٨ المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" وارد في الوثيقة A/54/584 التي تتضمن تقرير اللجنة الخاصة بشأن المسألة المتعلقة بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يخص أقاليم محددة لا تشملها بنود أخرى من بنود جدول الأعمال.

وفي هذا السياق، اعتمدت اللجنة أربعة مشاريع قرارات، بما فيها مشروع قرار موحد يشمل ١١ إقليما،

ومشروع مقرر واحد. ومشاريع القرارات واردة في الفقرة ٢٣ من التقرير، ومشروع المقرر وارد في الفقرة ٢٤ منه. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات ومشروع المقرر.

وفيما يتعلق بحالة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل الأخرى ذات الصلة. نظرت اللجنة في المرحلة التي وصل إليها تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، مع مراعاة كون عام ٢٠٠٠ يمثل نهاية العقد الدولي لإنهاء الاستعمار. وفي هذا السياق، أعربت عن إدراكها للإسهام الهام الذي تقدمه الأمم المتحدة لإنهاء الاستعمار وأعادت تأكيد التزامها بمواصلة اتخاذ التدابير الضرورية لجعل العالم خاليا من الاستعمار في القرن الحادي والعشرين.

وأود أن أؤكد المستوى العالي من التعاون السائد في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، الذي مكنها من تحقيق نتائج مرضية وإكمال عملها بطريقة فعالة وبناءة. وأود أن أعرب عن التحية، بشكل خاص، لرئيس اللجنة، السيد سوتيريوس زاخيوس، ممثل قبرص، على العمل الذي قام به والذي مكّن اللجنة الرابعة من النظر بعمق في جميع بنود جدول الأعمال التي أحالتها إليها الجمعية العامة، ومن إحراز تقدم سريع يتصف بالكفاءة في عملها. وقد أسهم في هذا النجاح أيضا نواب الرئيس، السيد ماتيا مولومبا سيماكولا كيوانوكا، ممثل أوغندا، والسيد يوري كازورا، ممثل بيلاروس، والسيد كارلوس موراليس، ممثل اسبانيا، الذين سرني العمل معهم. وأود أن أعرب أيضا عن تقديري للسيد محمد ستار، أمين اللجنة، على ما يتحلى به من إمكانات وصفات شخصية، وللفريق الذي ساعده من الأمانة العامة على ديناميته وقدرته. وقد ساعدوا جميعا في تنظيم عمل اللجنة وكفلوا القيام بعملها في مناخ تسوده مشاعر الصداقة الحقيقية.

ويشرفني أن أقدم إلى الجمعية العامة توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الواردة في التقارير التي أشرت اليها للنظر فيها واعتمادها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ما لم يكن هناك اقتراح وفقا للمادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستُقتصر، بالتالي، البيانات على تعليلات التصويت أو الموقف.

إن مواقف الوفود بشأن توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) قد أعلنت في اللجنة وتظهر في الوثائق الرسمية ذات الصلة. وأود أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية قد اتفقت، في الفقرة ٧ من مقررها ٤٠١/٣٤، على أن:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

وهل لي أيضا أن أذكر الوفود بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٢٤، تعليلات التصويت محددة بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في اتخاذ القرارات بنفس الطريقة التي اتخذت بها في اللجنة، ما لم تكن الأمانة العامة قد أخطرت بعكس ذلك مقدما.

وهذا يعني أنه إذا كان تصويت مسجل قد أجري في اللجنة، فسنفعل الشيء ذاته. وآمل أيضا في أن نعتمد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت دون تصويت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

البند ٨٦ من جدول الأعمال

آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/573)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٧ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٤/٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٦ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٨٧ من جدول الأعمال

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/574)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين اللذين أوصت بهما لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٣ من تقريرها.

وننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية".

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار الأول دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذو اللجنة؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٤/٧٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية".

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار الثاني أيضا دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٤/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٨ من جدول الأعمال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/575)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في سبعة مشاريع قرارات أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٢٢ من تقريرها.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول المعنون "تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو،

كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل.

الممتنعون:

ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٥٥ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع عضوين عن التصويت (القرار ٦٩/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني المعنون "الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) مشروع القرار دون تصويت فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذو اللجنة؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٧٠/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "السكان النازحون نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعدها" طلب إجراء تصويت مسجل.

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية،

طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٥٤ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضوين عن التصويت (القرار ٥٤/٧١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع المعنون "الهبات والمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء للتعليم العالي، بما في ذلك التدريب المهني للاجئين الفلسطينيين".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
إسرائيل.

اعتُمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٥٨ صوتا مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٥٤/٧٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا،

بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتُمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٥٤ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٧٣/٥٤).

[بعد ذلك أبلغ وفد هايتي الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار السادس المعنون "ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها".

وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتُمد مشروع القرار السادس بأغلبية ٥٤١ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضوين عن التصويت (القرار ٥٤/٧٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار السابع المعنون "جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتُمد مشروع القرار السابع بأغلبية ١٥٥ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٥٤/٧٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٩ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/576)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الخمسة التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ١٧ من تقريرها (A/54/576). وبعد التصويت عليها ستتاح الفرصة مرة أخرى للممثلين لتعليل تصويتهم.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول المعنون "أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
الجزائر، أندورا، أنغولا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، إريتريا، غابون، غانا، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
ألبانيا، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، بربادوس، بلجيكا، بوليفيا، بلغاريا، الكاميرون، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، اسبانيا، سوازيلند، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

اعتُمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٨٤ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٦٧ عضوا عن التصويت (القرار ٧٦/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني المعنون "انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والأراضي المحتلة الأخرى".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا،

جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتُمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٥٤ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٧٧/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثالث المعنون "المستوطنات الفلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والجولان السوري المحتل".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
جزر مارشال، سوازيلند، أوروغواي.

اعتُمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٤٩ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٧٨/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع المعنون "الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، سوازيلند.

اعتُمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٥٠ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٧٩/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الخامس المعنون "الجولان السوري المحتل".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل.

الممتنعون:
جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، سوازيلند، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي.

اعتُمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٥٠ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار ٥٤/٨٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): **هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال؟**

تقرر ذلك.

البند ٩٠ من جدول الأعمال
استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/577)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): **تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ٩ من تقريرها.**

وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٤/٨١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): **بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٩٠ من جدول الأعمال.**

تقرر ذلك.

البند ٩١ من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (A/54/578)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): **تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين ألف وباء اللذين أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتمادهما في الفقرة ١١ من تقريرها كما تبت في مشروع المقرر الذي أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها.**

نتناول أولا مشروع القرار ألف المعنون "الإعلام في خدمة الإنسانية".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار ألف دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ٥٤/٨٢ ألف).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): **ننتقل الآن الى مشروع القرار باء، المعنون "سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية".**

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة مشروع القرار باء دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ٥٤/٨٢ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): **تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر المعنون "زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام".**

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أن تحذو حذوها؟

تقرر ذلك.

البند ٩٢ من جدول الأعمال

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/54/579)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، استونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
فرنسا، وإسرائيل، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وموناكو، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٥ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٨٣/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٣ من جدول الأعمال والبند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/580)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ١١ من تقريرها، كما تبت في مشروع المقرر الذي أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٢ من نفس التقرير.

ونتناول أولا مشروع القرار المعنون "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
فرنسا، جورجيا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٣ صوتا، مقابل صوتين، وامتناع خمسة أعضاء عن التصويت (القرار ٨٤/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر المعنون "الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، اثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
ألبانيا، أندورا، أرمينيا، استراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، ايسلندا، أيرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا،

لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان.

الممتنعون:
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع المقرر بأغلبية ٩٩ صوتا، مقابل ٥٣ صوتا، وامتناع عضو واحد عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال.

البندان ٩٤ و ١٢ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/581)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الأرجنتين، الذي يرغب في تعليل التصويت قبل التصويت.

السيد إستريمي (الأرجنتين) (تكلم بالاسبانية): لقد دأبت الجمهورية الأرجنتينية على إبداء تقديرها ودعمها القوي دائما لعمل اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار. ووفقا لذلك، يصوت بلدي بصورة تقليدية مؤيدا للقرارات المتعلقة بتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لأننا نوافق على أهداف هذه القرارات ولأن نصوص تلك القرارات كانت في السنوات السابقة انعكاسا صحيحا لقضية إنهاء الاستعمار من شتى جوانبها. غير أن وفد بلدي يرى، رغم عدم وجود أي اعتراض لدينا الآن على مشروع القرار بصورة عامة، أن الفقرتين ١٦ و ١٨ من المنطوق لا تراعيان بدرجة كافية مختلف القرارات النافذة في إطار عمل اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، ولا سيما القرارات التي اعتمدتها تلك اللجنة بشأن أقاليم معينة ومما له أهميته بالنسبة إلى بلدي أن تكون قرارات لجنة الأربعة والعشرين وقرارات الجمعية العامة متوافقة تماما مع جميع القرارات عن إنهاء الاستعمار. وعليه، سوف يمتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/54/581.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٨ من تقريرها.

عنوان مشروع القرار هو "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة".

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينـــادا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال،

نيوزيلندا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
لأحد.

الممتنعون:
ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، ايسلندا، أيرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠١ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٥٢ عضوا عن التصويت (القرار ٨٥/٥٤).

[بعد ذلك أبلغ وفد اليمن الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

البند ٩٥ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/582)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٦ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في الحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٨٦/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٦ من جدول الأعمال

مسألة تيمور الشرقية

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/583)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علما بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٩٦ من جدول الأعمال.

البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/54/584)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الأربعة التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٣ من تقريرها وفي مشروع المقرر الذي زكته اللجنة في الفقرة ٢٤ من التقرير ذاته.

نتناول أولا مشاريع القرارات الأربعة الواردة في الفقرة ٢٣ من التقرير.

مشروع القرار الأول معنون "مسألة الصحراء الغربية".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٤/٨٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "مسألة كاليدونيا الجديدة".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثاني دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٤/٨٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "مسألة توكيلاو".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثالث دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في الحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٥٤/٨٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "مسائل أنغيلا وبرمودا وبيتكيرن وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كايمان وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة وغوام ومونتسيرات".

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الرابع دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٥٤/٩٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٢٤ من التقرير.

وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر المعنون "مسألة جبل طارق" دون تصويت. فهل أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذا نكون قد فرغنا من هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٨ من جدول الأعمال.

وهكذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروعا القرارين (A/54/L.50 و A/54/23 (الجزء الثالث)، الفصل الثالث عشر، الفرع زاي، الفقرة ٧)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/54/L.50 ومشروع القرار الوارد في الفقرة ٧ من الفرع زاي في الفصل الثالث عشر من الجزء الثالث من تقرير اللجنة الخاصة (A/54/23).

وتبت الجمعية أولا في مشروع القرار A/54/L.50 المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، غامبيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
بلجيكا، إستونيا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، اسرائيل، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، جمهورية كوريا، تركيا.

اعتمد مشروع القرار A/54/L.50 بأغلبية ١٤١ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ١٤ عضوا عن التصويت (القرار ٩١/٥٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): **تبت الجمعية الآن في مشروع القرار المعنون "نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار" الوارد في الجزء الثالث، الفصل الثالث عشر، الفرع زاي، الفقرة ٧ من تقرير اللجنة الخاصة، في الوثيقة** A/54/23.

طـُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية

السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
فرنسا، اسرائيل، موناكو.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٤٩ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٩٢/٥٤).

بعد ذلك أبلغ وفد كوستاريكا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت على القرارات التي اعتمدت للتو. وأود أن أذكّر الوفود بأن بيانات تعليل التصويت تقتصر مدتها على ١٠ دقائق وتُدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة كنغ (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): يأسف وفدي لأنه تعيَّن علينا مرة أخرى أن نصوت بالاعتراض على مشروع القرار (A/54/L.50) المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة". وفي الوقت الذي نود أن نُعلن فيه عن عميق تقديرنا للتحسينات التي أدخلت على القرار بصورة عامة هذه السنة، فإن وفدي لا يزال يشعر بالقلق إزاء بعض العناصر الواردة في النص، وبخاصة الفقرة ١٢ من المنطوق التي تتناول الأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم. وتشير الولايات المتحدة إلى أن الوجود العسكري المشار إليه في هذه الفقرة يمكن أن يكون مفيدا جدا للجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى دعم السلم والأمن الدوليين. فعلى سبيل المثال، كانت منشآتنا في غوام ذات فائدة قصوى في توفير الاستجابة البحرية الأولية من الولايات المتحدة للقوة الدولية في تيمور الشرقية، وكانت أيضا بمثابة موقع لتقديم الدعم لطائرات الولايات المتحدة وهي في طريقها لأداء مهامها، بالإضافة إلى القوات الأجنبية المخصصة لهذه القوة المتعددة الجنسيات.

وأود أن أشدد على ما يكنه بلدي من تقدير للعمل الذي يضطلع به رئيس لجنة الـ ٢٤، السيد بيتر دونيجي، ممثل بابوا غينيا الجديدة. وإننا نثني على الجهود التي يبذلها لإشراك الدول القائمة بالإدارة في مسألة إنهاء الاستعمار. ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة بعملية الحوار التي تستند إلى المبادئ التوجيهية التي حددت في تموز/يوليه ١٩٩٩، والقائمة بين لجنة الـ ٢٤ والأطراف المعنية. وإننا نقدر روح المشاركة التعاونية والمناخ الإيجابي للعمل اللذين وسما مناقشة هذا العام لمسألة إنهاء الاستعمار. ويأمل بلدي أن يستمر هذا الجو الإيجابي الذي بثّه الرئيس دونيجي، عندما نواصل مع لجنة الـ ٢٤ والأطراف المعنية الأخرى، دراستنا للحالة داخل الأقاليم.

السيد إلدون (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلي بكلمة لأعلل تصويت المملكة المتحدة على مشروع القرار المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/54/L.50)، وعلى مشروع القرار المتصل بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، (A/54/23، الجزء الثالث، الفصل الثالث، الفرع زاي، الفقرة ٧).

فيما يتعلق بالقرار الثاني، لا تزال المملكة المتحدة ترى أن الالتزام الذي يفرضه هذا النص على الأمانة العامة بأن تنشر المعلومات المتعلقة بمسائل إنهاء الاستعمار يشكل عبئا لا مبرر له إطلاقا على موارد الأمم المتحدة الشحيحة. ولهذا فإن القرار غير مقبول لنا.

وفيما يتصل بالقرار المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، فإن المملكة المتحدة، ترحّب بالتعديلات التي أجريت على النص الذي قدم هذا العام، سواء التي بادر بها مقدموه أو تلك التي أعقبت المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي. وإننا نثني على النهج المرن لمقدميه ونشعر بالامتنان للجهود التي بذلها السفير دونيجي وزملاؤه لمعالجة بعض شواغل الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالنص. ونرحب على وجه الخصوص بالاعتراف الوارد في النص بالتقدم المحرز في الحوار غير الرسمي الجاري بين لجنة الـ ٢٤ والسلطات القائمة بالإدارة، ونود أن نشيد بحرارة بقيادة السفير دونيجي في هذا الصدد.

ومما يؤسف له أن بضعة عناصر في هذا النص لا تزال تثير صعوبات بالنسبة للمملكة المتحدة وقد أجبرتنا على التصويت ضد مشروع القرار بشأن هذا الموضوع مرة أخرى هذا العام. ومن بين تلك الصعوبات، على سبيل المثال لا الحصر، الفقرة ١٢ من المنطوق، التي تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تبادر إلى إزالة القواعد العسكرية المتبقية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وهذه الصياغة مستقاة من المقرر المتعلق بالأنشطة العسكرية، والذي صوتنا ضده هذا العام، وعليه، فإن إدراجه في القرار العام غير مقبول لنا.

ويحدونا الأمل بأن يبني مقدمو هذا النص على التحسينات المدخلة هذا العام بطريقة تتيح لنا أن نعيد النظر في موقفنا في المستقبل. وريثما يتم ذلك، أود أن أسجل مرة أخرى أن وفد المملكة المتحدة ينتوي مخلصا أن يواصل المشاركة، بروح بناءة وتعاونية، في عملية الحوار غير الرسمي حول مسائل إنهاء الاستعمار مع لجنة الـ ٢٤ في السنة المقبلة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في إطار تعليل التصويت بعد التصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٥.